مجلة هيرودوت للعلوم الإنسانية والاجتماعية | المجلد.6/ العـــدد1 (2022)، ص ص 461-478

أهم القضايا الفكرية التي أثيرت بالأندلس وموقف العلماء منها

(300-422هـ/922-1044م)

The most important intellectual issues raised in Andalusia and the position of scientists(300-422 /922-1044)

أحمد يونسي*

المدرسة العليا للأساتذة بوزريعة

Younes-26dz@hotmail.fr

تاريخ الاستلام: 19../05./2021 تاريخ القبول: 18../09../2021

ملخص:

نسعى من خلال هذه الدراسة لاستكشاف بعض القضايا الفكرية التي أثيرت بالأندلس ما بين المسلمين و أهل الذمة من اليهود و النصـــارى الذين عاشـــوا داخل الخلافة الأموية وهذه القضـــايا هي انعكاس لتعايش الفئات الاجتماعية الأندليســـة و ما نتج عنها من تأثير و تأثر كما حاولنا تبيين موقف علماء الأندلس و فقهائها المالكية و فقهاء المذهب الظاهري الذي مثله ابن حزم الأندلسـي وذالك من مختلف القضـايا و الأفكار العقائدية و الفقهية التي كانت محل جدال ما بين المسلمين و أهل الذمة ، لقد أثار اليهود والنصـارى بعض القضـايا و الشـبهات حول القرآن الكريم خاصـة في أواخر الدولة الأموية . و الهدف من هذه الدراسـة توضـيح و تبيين تسـامح الدولة الأموية مع أهل الذمة و ذالك من خلال دحض الحجة بالحجة و البراهين العلمية.

كلمات مفتاحية: القضايا الفكرية – أهل الذمة – الصراع الفكري.

Abstract:

Through this study, we seek to explore some of the intellectual issues raised in Andalusia between Muslims and The Dhimma Jews and Christians who lived within the Umayyad caliphate and these issues are a reflection of the coexistence of the social groups and the resulting influence and influence as we tried to show the position of Andalusian scholars and its Maliki jurisprudence and the jurists of the virtual doctrine represented by ibn Hazm al-Andalusi and those of various issues and ideological and doctrinal ideas that were the subject of controversy between Muslims and dhimma people Jews and Christians raised some issues and suspicions about the Holy Quran, especially in the late Umayyad state. The purpose of this study is to clarify and demonstrate the tolerance of the Umayyad state with the people of Dhimma by refuting the argument with argument and scientific evidence.

Keywords:

Intellectual issues - self-determination - intellectual conflict

* **أحمد يونسي**

1. مقدمة:

لقد شهدت الأندلس صراعا حضاريا كبيرا مع أهل الذمة من اليهود والنصارى الذين أثاروا عدة قضايا و شبهات للنيل من عقيدة المسلمين حيث انقسم المجتمع الأندلسي دينيا في هذه الفترة إلى ثلاث طوائف دينية تحكمت الظروف التاريخية في تواجدها، كان أولها المسلمون المسيحيون و اليهود. لقد عاش المسلمون وأهل الذمة جنبا إلى جنب طيلة هذه الفترة و ظلت هذه الطوائف في تجاذب و تفاعل طيلة الحقبة الإسلامية بالأندلس.

أبدت هذه الطوائف الدينية مواقف معادية من بعضها البعض سواء كانت هذه المواقف عسكرية أو مواقف فكرية تمثلت في بروز أفكار و قضايا تنتقد لب العقيدة الإسلامية أو المسيحية و حتى اليهودية وهذا أدى إلى وجود مؤلفات دينية دافع فيها المسلمون عن عقيدتهم أمام خصومهم فقد ظهر صراع إسلامي مسيحي ما بين الدولة الأموية و نصارى الأندلس سواء مع أهل الذمة داخل الدولة الأموية أو الممالك المسيحية في شمال الأندلس، كما صاحب هذه الحروب الصليبية حرب فكرية كانت تغذيها الكنيسة و رجال الدين المتعصبين. قاوم هذه الهجمة الفكرية علماء الأندلس من خلال حركة التأليف خاصة مؤلفات ابن حزم الأندلسي الظاهري الذي ألف كتابه الشهير الفصل بين الملل و النحل يشرح ويرد في على النصارى و اليهود.

كما شارك علماء المالكية بالأندلس في الدفاع عن العقيدة الإسلامية من خلال تثبيت العقيدة في وسط الشعب الأندلسي و الرد عن الهجمة الفكرية التي أذكى نارها المتعصبين من النصارى خاصة ردود أبو الوليد الباجي المالكي على قساوسة الكنيسة المسيحية في تلك الفترة .

والإشكالية المطروحة ما هي أهم القضايا العقدية و الفقهية التي أثرت الجدل و الفتنة بالأندلس ما بين المسلمين و أهل الذمة بالأندلس؟ وللإجابة عن هذه الإشكالية قسمنا البحث إلى مبحثين:

أولا: أهم القضايا العقائدية التي أثارها أهل الذمة وشكلت نقطة صدام ما بين المسلمين وأهل الذمة.

ثانيا: أهم القضايا الفقهية التي لها علاقة بأهل الذمة.

شهدت الأندلس طيلة فترة الخلافة الأموية صراعات فكرية ودينية ما بين المسلمين و أهل الذمة من اليهود و النصارى و هذه الصراع الفكري تزامن مع الحروب الصليبية التي حدثت بالأندلس وبعض هذه القضايا تتعلق بالجانب العقدي و البعض الآخر تتعلق بالجانب الفقهي .

2. القضايا الفكرية التي تتعلق بالعقيدة:

1.2. القضية الأولى: تقليد سكان الأندلس لأعياد النصارى.

نتيجة اختلاط سكان الأندلس المسلمين بأهل الكتاب وخاصة النصارى، قلد مسلمو الأندلس النصارى في أعيادهم و خاصة في أعياد رأس السنة الميلادية و عيد المهرجان.

لقد تحدث المؤرخ ابن بشكال عن الاحتفال بالنيروز والمهرجان وانتقد أهل الأندلس في تقليد أعياد النصارى فقال: بكراهية النيروز والمهرجان والميلاد وذم الاحتفال بها وترك تعظيمها وكان يمنع أكل ما يذبح لها لأنها أعياد النصارى ثم قال : قال الرسول صلى الله عليه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم" ثم قال: فإني رأيت عصمنا الله وإياكم من فضلات الفتن الجمهور اللفيف والعالم الكثيف من أهل عصرنا قد تواطئوا على تعظيم شان هذه البدع الثلاث ولعمري لقد تشبُثوا في فتنة هوى أوقعتهم في بدعة عمى.[1]

يلاحظ من النص موقف العلماء المتشدد من مشاركة المسلمين في أعياد أهل الكتاب حيث اعتبروها بدعة وحثوا المسلمين على تجنب المشاركة في احتفالاتها وقال العزفي: وقد سمعت شيخنا أبا محمد بن عتاب رحمة الله أنه كان ينهي عن أكل اللحم في هذه الفصول وكان يقول: إنما أهل به لغير الله ويشدد في ذلك.[2]

وحرم العلماء من قول الشهادة للمحتفل في ليلة النيروز والمهرجان، كما ترفض الهدايا المقدمة فيها كما ذكر لنا الفقيه العزفي بقوله ولا تقبل للذي يستعد لها شهادة و لا يصلى خلفه إلاَّ أن يتوب إلى الله عز وجل.[3] ورفض العلماء لمشاركة المسلمين لأعياد النصارى لم يكن مطلقا في كل عصور الدولة الأموية فقد كان المسلمون يشاركون النصارى في أعيادهم، خاصة إذا علمنا أن طبقة كبيرة من سكان الأندلس كانت أصوله مسيحية ثم أسلموا في القرون الأولى لفتح الأندلس و بقية الإحتفالات كعادة يمارسها سكان الأندلس.

2.2. القضية الثانية: سب الرسول صلى الله عليه وسلم:

ظهرت قضية سب الرسول صلى الله عليه و سلم بالأندلس زمن الخليفة الأموي محمد، حيث بدأ النصارى المتعصبون يطعنون في الدين الإسلامي و يشتمون النبي صلى الله عليه وسلم و تعرف هذه الظاهرة في التاريخ الأندلسي بحركة الاستشهاد ، حيث أقدم بعض رجال الدين المسيحي على سب النبي (ص) من أجل الموت و الاستشهاد من أجل المسيح عليه السلام كما يزعم النصارى و هذا ما جعل الدولة الأموية تقف موقفا حازما تجاه هذه الظاهرة .

كما أجمع فقهاء الأندلس على قتل من سب الرسول صلى الله عليه وسلم مسلما كان أو نصرانيا، وسئل شيوخ الشورى بقرطبة عن نصرانية تسمى بدلجة زعمت أنها نصرانية فاستهلت بنفي الربوبية عن الله عزّ وجل وقالت أن عيسى

---

[1]– محمد بشير العمري، دراسات حضارية في تاريخ الأندلس، جامعة بغداد، ط1، 2012، ص25.

[2]– ابن الخطيب الغرناطي، اللمحة البدرية في تاريخ الدولة النصرية، ، المكتبة السلفية، القاهرة ،1347هـ ص40.

[3]– الغرفي، مخطوط، الدرر المنظم في مولد النبي المعظم، الورقة من نسخة الإسكوريال.، مكتبة مدريد ، اسبانيا.

هو الله وقالت أن محمد كذب فادعى النبوة فأجابوا: ما قالت المرأة الملعونة وما شهدت به يوجب فيها القتل وتعجيلها إلى النار وقال بذلك عبيد الله بن يحي ومحمد بن لبابة وغيرهم.[1]

انتشرت ظاهرة سب النبي صلى الله عليه وسلم عند المتعصبين النصارى زمن الخلافة الأموية بالأندلس وذلك تحت دافع التعصب المسيحي المقيت فيذكر المؤرخ دوزي أن القساوسة في قرطبة عامة ومنهم القس ألفارو القرطبي أثاروا الشباب المسيحي المتحمس وأخذوا يسبون الرسول صلى الله عليه وسلم علنا[2] وهذا ما دفع قضاة الأندلس وفقهائها يحكمون على من سب النبي صلى الله عليه بالموت.

لقد حكم قضاة بالأندلس خلال الفترة الأموية وفق قواعد الفقه المالكي الذي يرى قتل ساب الرسول صلى الله عليه وسلم سوادا كان مسلما أو نصرانيا، خاصة القاضي ابن زرب الذي كان قاضي قرطبة زمن الخليفة الناصر لدين الله[3] . لقد انتشرت هذه الظاهرة في وسط نصارى الأندلس لعدة عقود، خاصة من طرف النصارى المتعصبين الذين بلغ بهم التعصب الديني إلى أن يجاهروا المسلمين و ينالوا منهم بسب النبي عليه السلام، وهذا ما جعل العلماء المسلمون يحاربون هذه الظاهرة و يردون عليها في مؤلفاتهم ، فقال ابن حزم من سب الرسول صلى الله عليه وسلم أو الله تعالى أو نبيا من الأنبياء او ملكا من الملائكة فهل يكون بذلك مرتدا [4] ، و هل يكون بذلك ناقضا للعهد أم لا . قسم ابن حزم سب الرسول (ص) من طرف المسلم و سب الرسول (ص) من طرف الذمي ، ثم يستعرض أقوال العلماء في القضية الاولى فيقول : فقالت طائفة ليس ذلك كفرا و قالت طائفة هو كفر ثم يجيبهم ابن حزم بقوله : فإننا روينا بإسناد ان علي بن أبي طالب قال لا أوتى برجل قذف داود عليه السلام بالزنا إلا جلدته حدين .

وأما من قال إنه كفر فأباح دمه فيروي لنا دليل أصحاب هذا الرأي و هو الحديث التالي : حدثنا محمد بن سعيد بن نبات أخبرنا أحمد بن عون الله أخبرنا قاسم بن أصبغ أخبرنا محمد بن عبد السلام الخشني أخبرنا محمد بن بشار أخبرنا معاذ بن معاذ العنبري أخبرنا شعبة عن ثوبة العنبري قال : سمعت أبا سوار القاضي عبد الله بن قدامة يحدث عن أبي برزة قال : أغلظ رجل لأبي بكر الصديق قلت ألا أقتله فقال ابو بكر الصديق ليس هذا إلا لمن شتم النبي (ص) . فبين أبو بكر الصديق أنه لا يقتل من شتمه و لكن يقتل من شتم النبي (ص).

ثم يروي لنا ابن جزم أدلة الفريق القائل بأن ساب الرسول من طرف المسلم لا يخرج إلى الكفر وهذا الفريق يحتج بما روي عن طريق مسلم عن الزهير بن حرب عن جرير بن عبد الحميد بن المنصور بن المعتمر عب أبي وائل عن عبد الله بن مسعود لما كان يوم خيبر اثر الرسول (ص) ناسا في القسمة فقال رجل : والله هذه القسمة ما أريد بها وجه

---

[1]- ابن عذارى المراكشي، المعيار المعرب في أخبار المغرب و الأندلس ، تحقيق: كولان، دار الثقافة، لبنان ط2، سنة 1980، ج2، ص344.

[2]- دوزي ، تاريخ اسبانيا المسلمة، ج1، الطبعة الأولى ، جامعة لايد، 1932، ص122.

[3]- ابن حيان ، المقتبس من تاريخ الأندلس ، تحقيق: عبد الرحمان حجي، دار الثقافة، بيروت ، لبنان ، ص230.

[4]- ابن حزم ، المحلى في شرح المجلى بالحجج و الأثار، تحقيق حسان عبد المنان ، بيت الأفكار الدولية السعودية، ص 2237

الله، فأتيت رسول الله فأخبرته بما قال فتغير وجه رسول الله(ص) حتى كان كالصرف ثم قال : من يعدل إذا لم يعدل رسول الله رجم الله موسى لقد أوذي بأكثر من هذا فصبر ثم يقوم ابن حزم بالرد عن هذه الفريق باستخدام النقد التاريخي و مقارنة الترتيب التاريخي لأحداث السيرة النبوية فيقول : وكل هذا لا حجة لهم فيه ، أما القائل في قسمة الرسول (ص) هذه القسمة ما أريد بها وجه الله و الرسول (ص) سكت عنه ولم يقتل الرجل فقلنا إن هذا كان يوم خيبر و هذا كان قبل أن يأمر الله تعالى بقتل المرتدين ولقد انزل الله سبحانه وتعالى :" قل أبلله و آياته و رسول كنتم ستهزؤون لا تعتذروا لقد كفرتم بعد إيمانكم ". وهذه الآية دليل على كفر المستهزئ و الشاتم يشبه المستهزئ [1]

ولقد انتشرت هذه الظاهرة المعروفة في التاريخ الإسلامي بالزندقة بالأندلس خلال الحكم الأموي مثل مسألة ابن حاتم الطليطلي الذي أخذت عليه الشهادات التهكم والسخرية في الرسول (ص) وآل بيته الكرام و قد حكم عليه قاضي طليطلة أبي زيد الحشا بالقتل[2] .

أما قضية سب الرسول (ص) فان ابن حزم يرى بوجوب قتله فيقول: فإن أصحابنا و مالك و أصحابه قالوا يقتل ولابد ثم يستعرض ابن حزم أقوال العلماء من أصحاب المذاهب في هذه المسألة فيقول : قال الشافعي : يجب أن يشترط عليهم أن لا يذكروا أحد منهم كتاب الله تعالى أو رسوله بما لا ينبغي و إن فعل ذالك فقد نقض عهده و حل دمه[3] .

أما أبو حنيفة و أصحابه فقالوا أن سب الذمي الله تعالى أو الرسول (ص) بأي شيء سبه فإنه لا يقتل لكن ينهى عن ذلك و يعزر ثم يستعرض ابن حزم أدلة قتل الذمي و يستدل بقوله تعالى :" قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و لا باليوم الأخر و لا يحرمون ما حرم الله حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون".[4] وقال تعالى :" وإن نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم و طعنوا في دينكم فقاتلوا أئمة الكفر .[5] فهاتان الأياتان نصان جليان في قتال أهل الذمة حتى يعطوا الجزية وإذا عاهدوا و تم عهدهم و طعنوا في الإسلام فقد نقضوا عهدهم و عاد حكم قتالهم كما كان.

ثم يقوم ابن حزم بالرد على الحنفية و نفي أدلتهم فيقول : و سم اليهودية للنبي (ص) و سحر لبيد بن الأعصم للرسول (ص) كان يوم خيبر بلا شك و هو قبل نزول سورة التوبة بثلاثة أعوام أي قبل أن يؤمر الرسول (ص) بأن لا يثبت عهد الذمي إلا على الصغار وهو دفع الجزية و عدم الطعن في الدين[6]

3.2. القضية الثالثة: تتعلق بحرية المعتقد:

---

[1]– ابن حزم الأندلسي ، نفس المصدر السابق ، ص 1230.

[2]– عيسى ابن سهل الأندلسي ، ثلاث وثائق في محاربة الاهواء و البدع بالأندلس مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى ، ت: محمد بن عبد الوهاب الخلاف ،ط1، القاهرة سنة 1981م، ص 104.

[3]– ابن حزم ، نفس المصدر السابق ، ص 2240.

[4]– سورة التوبة ، الأية 20.

[5]– سورة التوبة، الأية14.

[6]– ابن حزم ، نفس المصدر السابق ، ص 240

ظهرت بعض القضايا التي تتعلق بحرية المعتقد، التي وقف المسلمون موقفا متسامحا فقد ضمنت الدولة الأموية و فقهائها حرية ممارسة الدين و قد ذكر الونشريسي بعض هذه القضايا فقال: سئل ابن زرب عن يهودي صغير أسلم وهو ابن ثمانية أعوام هل يحال بينه وبين أمه التي تحتضنه فأجاب فيه اختلاف والذي أرى أن لا يحال بينه وبين أمه وأبيه فإن كبر وبلغ عرض عليه الإسلام فإن تمادى ضرب".[1] وهذه الحادثة تبين مدى تسامح المسلمين مع اليهود وعدم إكراه الناس على الدخول في الإسلام، فإن اكره اليهودي يهودي أخر على البقاء على يهوديته تدخل الفقهاء ومنعوه خاصة إذا علمنا أن القضاة كان لهم مركز كبير ونفوذ روحي و مادي على الشعب الأندلسي .

4.2. القضية الرابعة: منع إحداث الكنائس ببلاد الإسلام:

ظلت الكنائس محترمة من طرف المسلمين طيلة عهد الأموي بالأندلس إلا في بعض الغزوات و الفتن التي حدثت بالأندلس، خاصة الكنائس التي بناها المولدون الإسبان زمن فتنة ابن حفصون فيذكر المراكشي : أن عبد الناصر قام بهدم الكنائس التي بناها ابن حفصون في مدينة ببشترو[2] أما أماكن عبادة اليهود فكانت قليلة وقد تحدثت عنها كتب النوازل، فمثلا في نوازل ابن سهل عدّة مسائل نسب صدرها إلى أحكام ابن زياد منها أن رجلا قام على أهل الذمة في شنوغة أثبتت أنها محدثة، فسأهل أهل الشورى بقرطبة فأجابوا بهدمها بعد الإعذار إلى أهلها.[3] وعلماء قرطبة في هذه النازلة طبقوا الفقه المالكي حيث يمنع بناء الكنائس الجديدة و شنوغات اليهود . وإذا تحدثت الأخبار عن هدم الكنائس في الأندلس، فإن ذلك يعود بالدرجة الأولى إلى وقائع خاصة، أو عندما تصبح الكنيسة معقلا للثورة على السلطة ، كما جاء ذلك واضحا في كثير من كتب التاريخ مثل " الإحاطة " و " البيان " و " مذكرات ابن بلقين "، وقد ربطت هذه بين هدم بعض الكنائس وثورة ابن حفصون[4]. وكثيرا ما كانت تنتهي تلك الثورات بصلح فلا تمس الكنيسة ويحافظ على حرمتها كما حدث في فتح ماردة [5] .

5.2. القضية الخامسة: سب الذات الإلهية

تحدث كتب فقه النوازل عن بعض القضايا العقدية التي حكم فيها المسلمون على أهل الذمة وفق الشريعة الإسلامية منها:

سب الله عزّ وجل: تروى لنا كتب فقه النوازل عن قضية سب فيها أحد النصارى الله عزّ وجل فيقول الونشريسي" وسئل فقهاء قرطبة عن قتل ابن أخي عجب وكان خرجا يوما فأخذه المطر فقال: "بدأ الخزار يرش جلوده" فأجاب ابن حبيب وأصنع بن خليل بقتله وأجاب أبان بن عيسى بأن هذا عبث من القول يكفي فيه الأدب وتوقفوا عن سفك دمه

---

[1]– الونشريسي، المعيار المعرب في فتاوى إفريقيا و الأندلس و المغرب ، ت: محمد حجي، وزارة الشؤون الدينية ، المغرب، 1981، ج2، ص346.

[2]– المراكشي ، نفس المصدر السابق، ج2، ص 145.

[3]– نفس المصدر، ج2، ص340.

[4]– لسان الدين ابن الخطيب ، الإحاطة في أخبار غرناطة ، ت : محمد عبد الله عنان ، مكتبة الخانج ، القاهرة، ج 3، ص 279.

[5]– المراكشي ، نفس المصدر السابق، ج 2 ، ص 15.

وبمثله أفتى القاضي موسى بن زياد فقال ابن حبيب: دمه في عنقي أيشتم ربا عبدناه: ثم لا ينتصر له إنا إذاً لعبيد سوء" ثم تحولت هذه القضية من طابعها القضائي إلى طابع سياسي ثم رفعت القضية إلى الأمير عبد الرحمن الناصر فأمر بقتله وقتل وصلب بحفرة الفقهاء رغم قرب ابن عجب من الناصر كونه صهره، كما عزل القاضي ابن زيادة بتهمة مداهنة الأمير.[1]

تباينت آراء علماء الأندلس فكان رأي أصبغ بن سعيد أنها من اختصاص القاضي المسلم ورأى محمد بن حارث الخشني أن يحكم بينها بحكم الإسلام ما ليس لهم فيها حكم.

6.2. القضية السادسة: الطعن في صحة القرآن الكريم

في أواخر الدولة الأموية أثار اليهود بعض الشبهات التي كان الهدف منها تشكيك المسلمين في دينهم ، وكان من بين هؤلاء اليهود ابن نغريلة الذي رد عليه ابن حزم المعاصر له حيث ألف رسالته المشهورة " الرد على ابن نغريلة"

تجرأ هذا اليهودي على الطعن في القران الكريم و ذلك بعد ضعف المسلمين في فترة ملوك الطوائف وهذا ما أدى بابن حزم رحمه الله إلى الرد عليه و مناظرته .و قد حاول هذا اليهودي الطعن في عدة أيات قرآنية و إثارة عدة شبهات الهدف منها تشكيك المسلمين في دينهم و من هذه الشبهات:

1.6.2.الشبهة الأولى:

يقول ابن حزم :" أن أول ما اعترض عليه هذا الزنديق المتستر باليهودية على القرآن هو زعمه تناقض القران الكريم في قوله تعالى : وان تصبهم حسنة يقولوا هده من عند الله و أن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك ". (سورة النساء ، الآية 78)، قال ابن نغريلة أن ما أصابهم من حسنة فمن عند الله و ما أصابهم من سيئة فمن محمد (صلى الله عليه و سلم) [2].

قال ابن حزم : " ان المشركين كانوا يقولون أن الحسنات من الله و السيئات من عند محمد (صلى الله عليه و سلم) و هذا من تطير المشركين بالرسول صلى الله عليه و سلم . فكذبهم الله تعالى و بين أن الحسنات من عنده تعالى و أن السيئات من تقصير المصاب و هي تأديب من الله تعالى للعبد المذنب[3] .

ثم ذكر ابن نغريلة اليهودي قوله تعالى :" هذا يوم لا ينطقون و لا يؤذن لهم فيعتذرون [4]". ثم قال في أية أخرى : " يوم تأتي كل نفس تجادل عن نفسها[5] "، وقال أن هذا تناقض عظيم .

---

[1]– الونشريسي، نفس المصدر السابق ، ج2، ص361.

[2]– ابن حزم ، نفس المصدر السابق ، ص28.

[3]– نفس المصدر، ص48.

[4]– سورة المرسلات، الآية 35

[5]– سورة النحل، الآية 11.

فكانت إجابة ابن حزم أن المنع من النطق في الآية الأولى إنما هو في بعض مواقف يوم القيامة و أن الجدال المذكور في الآية هو موقف أخر يتلوا ذلك اليوم نفسه .

كما زعم هذا اليهودي أن القرآن الكريم فيه تناقض حسبما فهمه، فذكر قوله تعالى :" ونزلنا من السماء ماء مباركا ".[1] قال ابن نغريلة كيف يكون مباركا و هو يهدم البناء و يهلك الحيوان ؟

فرد عليه ابن حزم فقال : إن جميع ما في الأرض يعود أصله إلى الماء ، أما علم أن الأمطار ترطب الأجسام و تذهب بقحلها و أن بماء السماء تزال الأمراض "[2].

لقد حاول هذا اليهودي إثارة الشبهات حول القرآن الكريم، و زعم أن الآيات القرآنية متناقضة و ذلك لعدم فهمه للغة العربية من جهة و التزامه بظواهر الآيات .

2.6.2. الشبهة الثانية:

وكان مما اعترض به أيضا أن ذكر **قول الله تعالى:** ﴿أَأَنتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا (27) رَفَعَ سَمْكَهَا فَسَوَّاهَا (28) وَ أَغْطَشَ لَيْلَهَا وَأَخْرَجَ ضُحَاهَا (29) وَالْأَرْضَ بَعْد ذَٰلِكَ دَحَاهَا (30) أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا (31) وَالْجِبَال أَرْسَاهَا (32) ﴾[3] قال: فذكر في هذه الآية أن دحو الأرض وإخراج الماء والمرعى منها كان بعد رفع سمك السماء وبعد بنائها وتسويتها وإحكام ليلها ونهارها ، ثم قال في آية أخرى : ﴿هُوَ الَّذِي خَلَق لَكُم مَّا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاء فَسَوَّاهُن سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَهُو بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾[4]

. قال ابن النغريلة : فذكر في هذه الآية ضد ما في الأولى ، وذلك أن هذه التسوية للسماء كانت بعد خلق ما في الأرض.

التفسير الصحيح للآيات وإزالة التعارض الظاهري :

يقول ابن حزم رحمه الله : والقول في هذا القول في التي قبلها ، ولا فرق ، وهو أن بظاهر هاتين الآيتين يكتفي عن تطلب تأويل أو تكلف مخرج، وهو أنه تعالى ذكر في الآية أولا أنه عز وجل بنى السماء ، ورفع سمكها ، وأحكم الدور الذي به يظهر الليل والنهار ، وأنه بعد ذلك أخرج ماء الأرض ومرعاها ، وأرسى الجبال فيها . وذكر تعالى في الآية الأخرى أن تسويته تعالى السموات سبعا وتفريقه بين تلك الطوائف السبع التي هي مدار الكواكب المتحيرة والقمر

---

[1]- سورة ق، الآية 9.

[2]- ابن حزم ، نفس المصدر السابق، ص64.

[3]- سورة النازعات، الآيات من 27-32.

[4]- سورة البقرة، الآية 29.

والشمس كان بعد خلقه كل ما في الأرض، فلم يفرق هذا اليهودي بين قوله تعالى : إنه سوى السماء ورفع سمكها ، وبين قوله تعالى :﴿ إنه سواهن سبع سموات ، وإنما أخبر تعالى أن تسوية السماء جملة اختراعها كان قبل دحو الأرض ، وأن دحوه الأرض كان قبل أن تقسم السماء على طرائق الكواكب السبع ، فلاح أن الآيتين متفقتان ، يصدق بعضهما بعضاً﴾.

قال الطبري : وقوله تعالى: ﴿وَالأَرْضَ بَعْد ذَلِك دَحَاهَا﴾[1]:فقد اختلف أهل التأويل في معنى قوله بعد ذلك"، فقد قال ابن عباس رضي الله عنه: أن الله –تعالى– خلق الأرض ، وقدر فيها أقواتها ولم يدحها، ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات ، ثم دحا الأرض بعد ذلك ، فأخرج منها ماءها ومرعاها ، وأرسى جبالها ، أشبه بما دل عليه ظاهر التنزيل ، لأنه جل ثناؤه قال : "والأرض بعد ذلك دحاها "، والمعروف من معنى (بعد) أنه خلاف معنى (قبل) وليس في دحو الله الأرض بعد تسويته السموات السبع ، وإغطاشه ليلها ، وإخراجه ضحاها ، ما يوجب أن تكون الأرض بعد خلق السموات لأن الدحو إنما هو البسط في كلام العرب والمد، يقال منه: دحا يدحو دحواً. [2]

ظاهر قوله ثم استوى– أنه خلق الأرض قبل السماء، لأن ثم للترتيب والتراخي ويعارض هذا قوله تعالى في سورة النازعات: ﴿ **وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا**﴾فكيف يجمع بينهما؟

والجواب: أن الله تعالى خلق الأرض قبل السماء، غير أنه لم يدحها، فلما خلق السماء دحاها بعد ذلك، ودحوها؛ بسطها، ومدها .[3]

يلاحظ أنه يوجد تشابه بين أقوال المفسرين وأقوال ابن حزم وإن كانت أقوال المفسرين أكثر توضيحا لهذه المسألة سواء الطبري أو الرازي أو سيد قطب أو الشيخ خليل ياسين.

3.6.2. الشبهة الثالثة:

وكان مما اعترض به ابن النغريلة أنه **ذكر قول الله تعالى**﴿ قُلْ أَئِنَّكُم لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ ﴾إلى منتهى قوله في الآية نفسها ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ﴾[4] . قال: فذكر في هذه الآية خلق الأرض في يومين، وقدر فيها أقواتها في أربعة أيام، فهذه ستة أيام ثم ذكر **قوله تعالى:** ﴿ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ ﴾[5]إلى

---

[1]– سورة النازعات، الآية 30.

[2]– الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، ص 111–112.

[3]– ياسين خليل، أضواء على متشابهات القرآن، ص39.

[4]– سورة فصلت، الآية10.

[5]– سورة فصلت، الآية11.

منتهي قوله تعالى: ﴿فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَات فِي يَوْمَيْنِ ﴾[1]. ثم ذكر قوله تعالى:﴿ وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ﴾[2].

التفسير الصحيح للآيات وإزالة التعارض الظاهري:

قال ابن حزم رحمه الله-: والقول في هذه الآية كالقول في التي مضى فيها الكلام ، ولا فرق ، وهي أنها تكتفي بظاهرها عن تكلف تأويل لها ، وأنه لا يظن في شيء من هذا كله اختلاف إلا عديم العقل ، سليب التمييز . لأنه تعال إنما ذكر خلق الجميع من السموات والأرض وما بينهما في ستة أيام ، فسر لنا -تعالى- تلك الأيام الستة فمنها يومان خلق فيهما الأرض ، ومنها أربعة أيام قدر في الأرض أقواتها ، وأنه تعالى- قضى السموات سبعا في يومين، وقد صح بما تلونا قبل أن تسويته -تعالى- السموات سبعا كان بعد خلقه لما في الأرض جميعا، فاليومان اللذان خلق الله تعالى فيهما السموات سبعة هما اليومان الآخران من الأربعة الأيام التي قدر فيها أقوات الأرض؛ لأن التقدير هو غير الخلق، لأن الخلق هو الاختراع والإبداع وإخراج الشيء من ليس إلى أيس؛ بمعنى من لا شيء إلى أنه يكون شيئا موجودة، وأما التقدير فهو الترتيب وإحكام الأشياء الموجودات بعد إيجادها ، وهذه معان لا يعلمها إلا من أعز الله تعالى- نفسه من ذوى الهمم الرفيعة، المعايش القاصدة إلى طلب المعاني الفاضلة والحقائق المؤدية إلى معرفة الله تعالى-، ومعرفة رسوله الكريم[3].

ويقول الطبري -رحمه الله بن اليهود قد سألوا الرسول صلى الله عليه و سلم عن حكاية الخلق هذه لكنهم ما كانوا يسألون عن عدد الأيام فلا يوجد لبس في القرآن أو في التوراة أن الله خلق كل ما في كون في ستة أيام حي شأن اليهود في يثرب عاشوا مع العرب وعرفوا العربية كما يعرفها أهلها فما كان من لبس ولا غموض في هذه الآية في ذلك الحين، لكن ابن النغريلة عاش في الأندلس في القرن الخامس الهجري فهو لابد محتاج لشرح أساليب العرب ولكن سؤال يهود يثرب كان

عن ماذا فعل الله في اليوم السابع، فالتوراة تقول أن الله استراح في اليوم السابع وهو يوم السبت الذي تقدسه اليهود ويحرمون فيه العمل على كل يهودي يؤمن بالتوراة، ونفى القرآن أن يكون الله قد استراح، **قال تعالى** : ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَات وَالأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّام وَمَا مَسَّنَا مِن لُغُوبٍ ﴾[4].

---

[1]- سورة فصلت، الآية12.

[2]- سورة ق، الآية 38.

[3]- ابن حزم، الرد على ابن النغريلة، ص53.

[4]- سورة ق، الآية 38.

ويفسر القرطبي: قوله –تعالى–: ﴿وَقَدَّر فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلسَّائِلِينَ ﴾في أربعة أيام يعني تتمة أربعة أيام ومثاله قول القائل خرجت من البصرة إلى بغداد في عشرة أيام وإلى الكوفة في خمسة عشر يوما أي تتمة خمسة عشر يوما، فقضاهن سبع سماوات في يومين سوى الأربعة أيام التي خلق فيها الأرض، فوقع خلق السماوات والأرض في ستة أيام.

4.6.2. الشبهة الرابعة:

يقول ابن حزم رحمه الله–: "اذكر هذا الجاهل **قول الله –تعالى–**: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْأَلُ عَن ذَنْبِهِ إِنْسٌ و لا جَانٌّ ﴾[1] ثم قال في آية أخرى ﴿فَلَنَسْئَلَنَّ ٱلَّذِين أُرْسِل إِلَيْهِم وَ لَنَسْئَلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾[2] قال : وهذا تناقض؛ أي مرة لا يسأل أحد عن ذنبه يوم القيامة وفي الآية الأخرى سيسأل الجميع.

التفسير الصحيح للآيات وإزالة التعارض الظاهري:

يعلق ابن حزم رحمه الله– : لو فهم هذا المائق الجاهل أدنى فهم لم يجعل هذا تعارضاً. أما **قوله تعالى:** ﴿فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْأَلُ عَن ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَ لا جَانٌّ ﴾ فيومئذ لا يسأل عن ذنبه إنس ولا جان إن ما بعد هذه الآية متصة بها قوله تعالى :﴿فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ (40) يُعْرَفُ الْمُجْرِمُونَ بِسِيمَاهُم فَيُؤْخَذُ بِالنَّوَاصِي وَالْأَقْدَامِ (41) فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ (42) هَٰذِهِ جَهَنَّمُ الَّتِي يُكَذِّبُ بِهَا الْمُجْرِمُونَ (43) يَطُوفُون بَيْنَهَا وَبَيْنَ حَمِيمٍآنٍ (44) فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمَا تُكَذِّبَانِ (45) ﴾[3] فصح بهذا النص أن هذا إنما هو في حين إيرادهم جهنم التي هي إن شاء الله دار هذا الخسيس ذي الظهارة اليهودية والبطانة الدهرية ، ولا ريب في أنه إذا أخذ بناصيته وقدميه اليهوي بها في النار نار جهنم فإنه لا يسأل عن دينه يومئذ، وأما قوله تعالى:﴿فَلَنَسْئَلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِم وَلَنَسْئَلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾، فإنما ذلك في أول وقوفهم يوم البعث وحين المسألة والحساب فارتفع التناقض الذي لا مدخل له في شيء من القرآن، ولا في كلام النبي.[4]

يقول الطبري: في تفسير آية 39 من سورة الرحمن يقول تعالى–: فيومئذ لا يسأل الملائكة المجرمين عن ذنوبهم؛ لأن الله قد حفظها عليهم، ولا يسأل بعضهم عن ذنوب بعض، وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل: عن ابن عباس يقول تعالى:﴿فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَ لا جَانٌّ﴾ قال: لا يسألهم عن أعمالهم ولا يسأل بعضهم عن بعض وعن قتادة رضي الله عنه قال : حفظ الله تعالى عليهم أعمالهم. ويقول في تفسير آية من سورة الأعراف : لنسألن الأمم الذين أرسلت إليهم رسلي : ماذا عملت فيما جاءتهم به الرسل من عندي من أمري ونهيي ؟ هل عملوا بما أمرتهم به، وانتهوا

---

[1]– سورة الرحمان، الآية39.

[2]– سورة الأعراف، الآية 06.

[3]– سورة الرحمان، الآيات من 40–45.

[4]– الطبري، جامع البيان في تفسير القرآن، ص 83.

عما نهيتهم عنه وأطاعوا أمري، أم عصوني فخالفوا ذلك ؟ ،"ولنسألن المرسلين"، يقول: ولنسألن الرسل الذين أرسلتهم إلى الأمم، هل بلغوا رسالاتي ؟ ، وأدوا ما أمرتهم بأدائه أم قصروا في ذلك ففرطوا ولم يبلغوهم ؟ .وكذلك عن ابن عباس رضي الله عنه قوله : "فلنسألن الذين أرسل إليهم ، إلى قوله غائبين "، قال: يوضع الكتاب يوم القيامة، فيتكلم بما كانوا يعملون. يقول: فلنسألن الأمم: ما عملوا فيما جاءت به الرسل ؟ و لنسألن الرسل: هل بلغوا ما أرسلوا به.

يقول القرطبي في تفسيره : يقول تعالى: ﴿فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلا جَانٌّ﴾هذا مثل قوله تعالى-:﴿وَلا يُسْأَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴾[1] وأن القيامة مواطن لطول ذلك اليوم فيسأل في بعض ولا يسأل في بعض وهذا قول عكرمة فنه، وقيل المعنى : لا يسألون إذا استقروا في النار، وقال الحسن وقتادة لا يسألون عن ذنوبهم لأن الله حفظها عليهم وكتبتها عليهم الملائكة ، والجمع بين **قوله تعالى:**﴿فَوَرَبِّكَ لَنَسْأَلَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ وقوله:﴿فَيَوْمَئِذ لا يُسْأَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَلا جَانٌّ﴾ وقال: لا يسألهم ليعرف ذلك منهم، لأنه أعلم بذلك منهم، ولكنه يسألهم لم عملتموها

سؤال توبيخ، وقال أبو العالية لا يسأل غير المجرم عن ذنب المجرم وقال قتادة كانت المسألة قبل، ثم ختم على أفواه القوم وتكلمت الجوارح شاهدة عليهم. [2]

5.6.2. الشبهة الخامسة:

يقول ابن حزم رحمه الله -:في قوله تعالى. ﴿خْرُجُ مِن بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾[3] في وصف العسل : إن فيه شفاء للناس . فقال ابن النغريلة: وكيف هذا وهو يؤذي المحمومين وأصحاب الصفراء المحترقة ؟

التفسير الصحيح للآيات وإزالة التعارض الظاهري:

قال ابن حزم رحمه الله - : لو كان مع هذا الجاهل أقل معرفة بطبائع الإنسان أو فهم في مخارج اللغة العربية لم يأت بهذا ، أما اللغة، فإن الله تعالى- لم يقل: العسل شفاء لكل علة . وإنما قال تعالى : فيه شفاء للناس، وهذا لا ينكره إلا سليب العقل والحياء ، لأن منافع العسل وشفاءه في إسخان المبرودين ، وتقطيع البلغم، وتقوية الأعضاء، حتى صار لا يطبخ أكثر الأشربة إلا به ، ولا يعجن جميع اللعوقات إلا به، وما وصف (جالينوس وبقراط)؛ وهما عميدا أهل الطب ، طبخ شيء من الأشربة إلا به جملة ، وما ذكرا قط أن يطبخ شراب بسكر، وكيف ينكر هذا الأنوك أن يكون العسل شفاء محضا ، فكيف أن يكون به شفاء! [4]

---

[1]- سورة القصص، الآية 78.

[2]- القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ص113.

[3]- سورة النحل، الآية 69.

[4]- ابن حزم، الرد على ابن النغريلة، ص62.

يقول القرطبي : اختلف العلماء في **قوله تعالى:** ﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾هل هو على عمومه أم لا ، فقالت طائفة هو على العموم في كل حال ولكل أحد ، فروي عن ابن عمر أنه كان لا يشكو قرحة ولا شيئا إلا جعل عليه عسلا ، حتى الدمل إذا خرج عليه طلى عليه عسلا وروي أن عوف بن مالك الأشجعي مرض فقيل له : ألا نعالجك فقال ائتوني بالماء فإن الله تعالى– **يقول:**﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبَارَكًا ﴾[1]. ثم قال : ائتوني بعسل فإن الله تعالى– يقول:﴿فِيهِ شِفَاءٌ لِّلنَّاسِ ﴾وائتوني بزيت ، فإن الله –تعالى– يقول﴿مِن شَجَرَةٍ مُّبَارَكَةٍ﴾[2]

" فجاءوه بذلك كله فخلطه جميعا ثم شربه فبرئ ، وقالت طائفة أخرى إن ذلك على الخصوص ولا يقتضي العموم في كل علة وفي كل إنسان بل إنه خبر عن أنه يشفي كما يشفي غيره من الأدوية في بعض و على حال دون حال ففائدة الآية إخبار منه في أنه دواء لما كثر الشفاء به وصار خليطا ومعينا للأدوية في الأشربة والمعاجين ، وليس هذا بأول لفظ خصص في القرآن مملوء منه ولغة العرب يأتي فيها العام كثير بمعنى الخاص والخاص بمعنى العام ومما يدل على أنه ليس على العموم أن شفاء نكرة في سياق الإثبات ولا عموم فيها باتفاق أهل اللسان ومحققي أهل العلم ومختلفي أهل الأصول . لكن قد حملته طائفة من أهل الصدق والعزم على العموم ، فكانوا يستشفون بالعسل من كل الأوجاع والأمراض، وكانوا يشفون من عللهم ببركة القرآن وبصحة التصديق والإيقان ابن العربي: ومن ضعفت نيته وغلبته على الدين عادته أخذه مفهوما على قول الأطباء والكل من حكم الفعال لما يشاء، وإن قال قائل : قد رأينا من ينفعه العسل ومن يضره فيكف يكون شفاء للناس ؟ قيل له، الماء حياة كل شيء وقد رأينا من يقتله الماء إذا أخذه على ما يضاده من علة في البدن، وقد رأينا شفاء العسل في أكثر هذه الأشربة على أن النبي قد حسم داء الإشكال وأزاح وجه الاحتمال حين أمر الذي يشتكي بطنه بشرب الظلل أخبره أخوه بأنه لم يزده إلا استطلاقا أمره بعود الشراب له فبرئ وقال: صدق الله وكذب بطن أخيك. [3] (القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، صفحة 120)

6.6.2. الشبهة السادسة:

واعترض اليهودي كذلك على قوله تعالى ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ اَلسَّمَاءِ مَاء مُّبٰرَكا فَأَنبَتْنَا بِهِۦ جَنَّٰت وَحَبَّ اَلْحَصِيدِ ﴾ ، قال كيف يكون مباركا وهو يهدم البناء ويهلك كثيرا من الحيوان ؟.

ورأي ابن حزم أن من عقوبات الله تعالى المعجلة في الدنيا لابن نغريلة هو قلة فهمة وضعف عقله لأن فوائد المطر لا تخص على أحد وأخذ ابن حزم يعدد فوائد الماء التي يتضح منها أن قوام الحياة كلها الماء.

---

[1]– سورة ق، الآية 09.

[2]– سورة النور، الآية 35.

[3]– القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ص120.

وذكر ابن حزم آثار عدم نزول الماء من السماء مما يؤدي غلى انعدام الحياة على الأرض وأشار إلى أن الأرض المقدسة التي يحلم بها ابن نغريلة ذكرت التوراة صفاتها الحسنة أنها تسقى من ماء السماء[1]، وبذلك يكون ابن حزم وضع ابن نغزيلة بين أمرين لا مفر منهما فإما أن يكذب نص التوراة أو يعترف بفضل الماء.

3. القضايا الفقهية التي أثيرت بالأندلس:

1.3. موقف علماء المالكية:

تطرق علماء المالكية بالأندلس في كتبهم الفقهية، فيما يعرف بفقه النوازل إلى أحكام أهل الذمة، خاصة في فقه المعاملات ونذكر بعض الأحكام الفقهية الخاصة بأهل الذمة، التي تبين موقف أهل الأندلس وعلمائها من هذه الطوائف الدينية محاولين إبراز مدى تسامح أو تعصب العلماء من أهل الذّمة ومنها:

وذكر الونشريسي قضية أخرى مفادها: "أن أحد اليهود حبس داراً على أحد مساجد قرطبة فتباينت أراء المذاهب والفقهاء فمنهم من أباحها كالمالكية والشافعية كونها قربة[2]، ومنهم من لم يجيزها كأبي القطان[3]، الذي قال إن المساجد تخص بأفضل الأموال وأطيبها.

أما في الحدود فيرى الونشريسي أن فقهاء قرطبة سئلوا عن نصراني من أهل الفساد والشر كان يتطاول على نساء المسلمات غير مزدجر إلى حين شهاداتهم وأعذر إليه فادعى مدافعا فأجل لأجلا انقضى ولمن يأت بمدفع، فأجاب عبد الرحمان بن بقي بن مخلد أنه قرأ الوثيقة على الأعجمي لعنه الله فرأيت أمراً مستفضعا والذي أراه إباحة ظهره وضربه الضرب المبرح[4].

ذكر القاضي ابن سهل بعض هذه القضايا في نوازله وعددها ستة عشر قضية منها قضية عرضت على القاضي ابن زياد[5]، قاضي قرطبة زمن الناصر لدين الله (300هـ-350هـ/912م-961م) وتتعلق بنزاع حول بستان حبسه أحد الفتيان الصقالبة على مسجد بقرية ترجالة فقال أحد القوامسة أن البستان من أرض الجزية ومن ثم لا يجوز حبسها على مسجد للمسلمين، فلما طرح النزاع على القاضي أمر أن يترك الأمر على حاله حتّى يأتي القومس ويثبت أن الحبس

---

[1]- ابن حزم، الرد على ابن النغريلة، ص62.

[2]- كمال السيد مصطفى، بحوث في تاريخ وحضارة الأندلس، مؤسسة شباب الجامعة ، الإسكندرية، 1993 ص186.

[3]- هو أحمد بن محمد بن عيسى بن هلال المكنى بأبي عمر القطان القرطبي، ضاع صيته، كان عالما وفقيها ث640هـ، ابن فرحون الديباج، ص102.

[4] - المعيار المعرب، ج2، ص346.

[5]- هو أحمد بن محمد بن زياد اللخمي ويعرف بالحبيب، أستقضى بقرطبة زمن الخليفة الناصر توفي سنة 312هـ، أنظر ابن الأبار التكملة لكتاب الصلة، ت، الأبياري، دار الكتاب المصري، القاهرة، ص78.

أرض جزية، من خلال هذه الحادثة يتبين لما مدّى تسامح أهل العلم مع القساوسة وذلك من خلال تطبيق الشريعة الإسلامية التي من مبادئها البينة على من ادعى واليمين على من أنكر.

كما ذكر الونشريسي بعض القضايا التي حدثت في الأندلس منها قضية رغب مدعوها من الذميين بالتقاضي أمام القاضي المسلم والحكم وفق الشريعة الإسلامية منها قضية رغب فيها يهودية ويهودي بالتقاضي أمام القاضي المسلم وأحدثت هذه القضية خلاف[1].

كما اختلف فقهاء الأندلس حول مسألة أحباس أهل الذمة هل لها حرمة، فلا يجوز للمسلمين المساس بها أم ليس لها حرمة وبذلك يجوز للحاكم المسلم أن يتصرف فيها، تطرق الونشريسي لهذه القضية في نوازله فقال:" أما الأملاك المحبسة على كنائسهم و بيعهم بالأندلس كيف يكون العمل فيها مع أن قسيسيهم و رهبانهم ذكروا أن لا عيش لهم إلا من غلال الأحباس المذكورة ".[2]

2.3. موقف ابن حزم الظاهري من القضايا الفقهية:

من أهم القضايا التي كانت سائدة ما بين المسلمين و أهل الذمة هي الجرائم أو ما يعرف عند الفقهاء بباب الحدود، عالج ابن حزم مسألة قتل الذمي فقال : و إن قتل مسلم عاقل بالغ ذمي او مستأمنا عمدا أو خطأ فلا دية عليه و لكن يؤدب في العمد خاصة و يسجن حتى يتوب كفا لضرره[3] و الدليل على ذلك قوله تعالى :" ومن قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة و دية مسلمة لأهله [4] و لا ذكر في هذه الآية لذمي أصلا و هو قول مالك و أصحابه أما علماء المالكية بالأندلس فإنهم يقولون بتخيير الإمام في قتل المحارب أو صلبه أو نفيه ، ثم يتساءل ابن حزم فمن أين أوجبوا قتل المسلم بالذمي .

ثم يقوم ابن حزم بالرد على القائلين بقتل المسلم بالكافر و ذلك بإعطاء تفسير أخر لقوله تعالى :" وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس [5] ، وكل هذا لا حجة لهم فيه بشيء فإن هذا مما كتب الله عز و جل في التوراة و لا تلزمنا شرائع من قبلنا ، فوجب يقينا أن المسلم ليس كالكافر في شيء أصلا و لا يساويه فباطل أن يكافئ دمه بدمه أو عضوه بعضوه [6]

ويرى ابن حزم أن الذمي إذا قتل مسلما فقد بطلت ذمته و عاد حربيا و يقتل ثم يرد على المعارضين له فيقول: كيف تقولون فيما حدثكم به عبد الله بن يوسف أخبرنا أحمد بن الفتح أخبرنا عبد الوهاب بن عيسى أخبرنا أحمد بن محمد

---

[1]– ابن سهيل، وثائق في أحكام أهل الذمة، مكتبة القاهرة ، سنة 1987. ص31.

[2]– الونشريسي ، نفس المصدر السابق ، ج8، ص 59.

[3]– نفس المصدر السابق ، ص 1874.

[4]– سورة النساء ، الآية 67.

[5]– سورة المائدة، الآية 34.

[6]– ابن حزم، المحلى في شرح المجلى ، ص 1879.

أخبرنا محمد بن علي أخبرنا مسلم بن الحجاج أخبرنا إسحاق بن منصور أخبرنا بشر بن عمر قال : سمعت مالك بن أنس يقول : أن عبد الله بن سهل و محيصة خرجا إلى خيبر من جهد أصابهما فأتى محيصة فأخبر أن عبد الله بن سهل قد قتل و طرح في عين فأتى اليهود فقال : أنتم والله قتلتموه ، قالوا و الله ما قتلناه ، ثم أقبلوا على الرسول (ص) فقصوا له القصة فقال رسول (ص) إما أن يودوا صاحبكم و إما أن يؤذنوا بحرب ". فهذه الحاثة فيها قتل كافر لمسلم و فيها الدية فيجيب ابن حزم : إننا على يقين أن الرسول (ص) لم يلزم أحدا الدية إلا قاتل العمد لما يرضى أهله بالصلح[1] .

4. خاتمة:

أن معالجة المفكرين المسلمين لأهم القضايا الفكرية التي أثارها أهل الذمة تبين تسامح المسلمين مع غيرهم و تاريخ الأمة الإسلامية حافل بالحلول الفكرية لمشاكل التي ظهرت في العصر الحديث، خاصة ظاهرة التسامح الديني التي كثر فيها الخوض و عقدت عدة مؤتمات دولية مابين المفكرين و علماء الإسلام و المسيحيين و اليهود، وذلك للتوصل إلى التقارب مابين الديانات الثلاث، فهل التسامح الديني الذي طبقه الأمويون في الأندلس هو نفسه الدي يدعوا إليه مفكري العصر اليوم ، لقد طبق الأمويون التسامح الديني وفق الشريعة الإسلامية و بالضبط وفق المذهب المالكي الذي كان مذهب الأندلس فحكم القضاة بالعدل في مختلف القضايا التي تتعلق بأهل الذمة. أعطت الدولة الأموية لفكرة التسامح الديني حقها فأعطت الذميون عدة حقوق و خاصة الحق التعبد و في نفس الوقت وقفت بالمرصاد لأهل الذمة لما يمسون و يطعنون في الشريعة الإسلامية.

خاض علماء الأندلس جهادا فكريا كبيرا ضد القساوسة و علماء اليهود المتعصبين على المسلمين فكتبوا المؤلفات و الكتب للدفاع عن الشريعة الإسلامية خاصة مؤلفات ابن حزم في الرد على النصارى و اليهود فقد بين بالنقل و العقل شبهات اليهود و النصارى، كما رد ابن حزم على شبهات اليهودي ابن نغريلة حول القرآن، كما رد أبو الوليد الباجي على رسالة أحد الرهبان يدعوا فيها سكان الأندلس إلى المسيحية فبين له الباجي فساد عقائد النصارى و أوضح له موقف الإسلام من هذه القضايا خاصة عقيد التثليث و صلب المسيح عليه السلام.

[1]– ابن حزم ، نفس المصدر ، ص 1786.

5. قائمة المراجع:

1. ابن الخطيب الغرناطي،(1347هـ)، اللمحة البدرية في تاريخ الدولة النصرية، القاهرة ، المكتبة السلفية.
2. ابن حزم ، المحلى في شرح المجلى بالحجج و الأثار، تحقيق حسان عبد المنان ، بيت الأفكار الدولية السعودية.
3. ابن حيان ، المقتبس من تاريخ الأندلس ، تحقيق: عبد الرحمان حجي، بيروت ، لبنان، دار الثقافة.
4. ابن سهيل، (1987)، وثائق في أحكام أهل الذمة، مكتبة القاهرة .
5. ابن عذارى المراكشي، (1980)، المعيار المعرب في أخبار المغرب و الأندلس ، تحقيق: كولان، لبنان، ط2، ج2. دار الثقافة.
6. دوزي ، (1932)، تاريخ اسبانيا المسلمة، ج1، الطبعة الأولى ، جامعة لايد.
7. عيسى ابن سهل الأندلسي ، (1981م)، ثلاث وثائق في محاربة الاهواء و البدع بالأندلس مستخرجة من مخطوط الأحكام الكبرى ، ت: محمد بن عبد الوهاب الخلاف ، ط1، القاهرة .
8. الغرفي، مخطوط، الدرر المنظم في مولد النبي المعظم، اسبانيا، الورقة من نسخة الإسكوريال، مكتبة مدريد.
9. كمال السيد مصطفى، (1993) ، بحوث في تاريخ وحضارة الأندلس، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة .
10. لسان الدين ابن الخطيب ، الإحاطة في أخبار غرناطة ، ت : محمد عبد الله عنان ، القاهرة، ج 3 مكتبة الخانج .
11. محمد بشير العمري، (2012) ، دراسات حضارية في تاريخ الأندلس، ط1، جامعة بغداد.
12. الونشريسي،(1981)، المعيار المعرب في فتاوى إفريقيا و الأندلس و المغرب ، ت: محمد حجي، المغرب، ج2، وزارة الشؤون الدينية .